

بسم الله الرحمن الرحيم

إقليم كوردستان - العراق
رئاسةإقليم
الرئيس

باسم الشعب

قرار

رقم (١٨) لسنة ٢٠١٢

وفقا للصلاحيات المنوحة لنا في الفقرة الأولى من المادة العاشرة لقانون رئاسة إقليم كوردستان - العراق رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ المعدل و بناءً على ما شرعه برلمان كوردستان - العراق في جلسته المرقمة (٢٤) في ٢٠١٢/٦/١١ قررنا إصدار:

قانون رقم (٧) لسنة ٢٠١٢

قانون تمديد العمل بقانون مكافحة الإرهاب رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦
في إقليم كوردستان - العراق

المادة الأولى:

يتمدد العمل بأحكام قانون مكافحة الإرهاب رقم (٣) لسنة ٢٠٠٦ اعتباراً من ٢٠٠٦/٧/١٦ ولمدة سنتين.

المادة الثانية:

على مجلس الوزراء والجهات ذات العلاقة تنفيذ أحكام هذا القانون.

المادة الثالثة:

ينفذ هذا القانون اعتباراً من تاريخ اصداره وينشر في الجريدة الرسمية "وقائع كوردستان".

مسعود بارزاني

رئيس إقليم كوردستان - العراق

ھەولىر :

٢٦ / حوزىران ٢٠١٢ ميلادى

٦ / پوشپەر ٢٧١٢ كوردى

٦ / شعبان ١٤٣٣ هجرية